

توجيهات هامة

- بإمكان طالب الانتقال أن يختار على الأكثر ثلاثة مدن مرغوب فيها دون إمكانية تحديد نفس المدينة التي يعمل بها أو محكمة أو مصلحة إدارية بعينها باستثناء مدينة الدار البيضاء لخصوصيتها؛
- لتعديل بيانات طلب انتقال مسجل معلوماتيا، يجب إلغاؤه ثم تسجيل طلب جديد ؛
- يمكن إلغاء طلب الانتقال إلى غاية آخر يوم محدد لتسجيل طلبات الانتقال ؛
- لا يعتد بطلب الانتقال المسجل معلوماتيا إلا بعد استخراجها من البرمجية وتوجيهه إلى مديرية الموارد البشرية بالوزارة تحت إشراف السلم الإداري ؛
- يتم البت في طلبات الانتقال حسب الأماكن الشاغرة والمحتمل شغورها بالمحاكم أو المرافق الإدارية و حسب ما تقتضيه المصلحة العامة ؛
- لن يقبل أي عدول عن الانتقال بعد البت فيه ؛